الفهرس العام
لـــ « المنطق »

obeikandl.com

obeikandl.com

الفهرس العام
لـ «المنطق»

المنطق

* سبب تأليف ابن تيمية في الرد على المنطقيين: ٤٧ جـ ٥.

حكم المنطق وتعلمه

* غلط عقلاً وشرعاً من قال: إن العلوم لا تقوم إلا به كأبي حامد: ١٤٤، ١٤٥ جـ ٥.
* القول بأنه فرض كفاية وأن من ليس له خبرة به فليس على ثقة بعلومه في غاية الفساد: ٧، ٩، ١١٤ جـ ٥.
* أحسن ما يحمل عليه كلام هذا القائل، لا يصح نسبة وجوده إلى الشريعة ولا إلى الحذاق من أهله، القول بوجوبه قول غلاتهم وجهالهم: ٧ ـ ٩ جـ ٥.
* فساد قول بعض المتأخرين أن تعلم المنطق فرض كفاية أو أنه من شروط الاجتهاد: ٩٣، ٩٤ جـ ٥.
* إن قالوا: نحن لا نقول: إن الناس يحتاجون إلى اصطلاح المنطقيين بل إلى المعاني التي توزن بها العلوم: ٨، ٩٣، ٩٤ جـ ٥.
* المنطق مظنة الزندقة لمن لم يقو الإيمان في قلبه حيث اعتقد أنه لا علم إلا بهذه المواد المعنية وهذه الصورة وذلك مفقود عنده في غالب ما أخبرت به الأنبياء: ٧، ٨، ٤٥، ٤٦، ٨٨ جـ ٥.
* كتب المنطق لا تشتمل على عمل يؤمر به شرعاً: ١٤٤ جـ ٥.

ذم المنطق وأهله، وبيان عدم الحاجة إليه

* ذم المؤلف له: ٤٧ جـ ٥.
* ذم متكلمي المسلمين فضلاً عن طوائف المسلمين وعلمائهم وأئمتهم وسبب أمر ابن الصلاح بانتزاع مدارسته من الآمدي: ١٢ ـ ٩ جـ ٥.
* قول الغزالي وغيره في علوم هؤلاء: ٤٠، ٤١ جـ ٥.
* قول المقتصدين فيه: أنه من جنس علوم الحساب مما لا يعلم به صحة الإسلام ولا فساده، التحقيق أنه مشتمل على أمور فاسدة ودعاوٍ باطلة كثيرة: ٧١ جـ ٥.
* كون المنطق ليس فيه فائدة علمية وإنما فيه كثرة التعب: ١١٢ ـ ١١٥ جـ ٥.
* وصف المؤلف له: ١٢، ٥١ جـ ٥.
* وصف العقلاء للمنطق وبيانهم عدم الحاجة إليه والحاجة إلى علم العربية: ٩٣، ٩٤ جـ ٥.
* ما دخل على المؤلفين في العلوم من

الخطأ لما أدخلوه في الحدود وفي علومهم: ٤٨، ٢٧ ـ ٢٨ جـ ٥.
* نظار المسلمين يعيبون طريق أهل المنطق، كثر استعمالها من زمن أبي حامد وألف فيه مؤلفات كما ألف في ذم الفلاسفة: ١٠٠، ١٠١ جـ ٥.
* ما زال نظار المسلمين يصنفون في الرد على أهل المنطق ولم يكن أحد يلتفت إلى طريقهم، أول من خلط منطقهم بأصول المسلمين وتكلم في الحدود على طريقتهم الغزالي، كثرة اضطرابه: ٤٥، ٤٧، ١٢٤، ١٢٥ جـ ٥.
* من كلام ابن النوبختي في الرد عليهم: ١٢٤، ١٢٥ جـ ٥.
* التبس أمر المنطق على كثير ممن لم يتصور حقائقه ولوازمه: ١٠١، ١٠٢ جـ ٥.
* أكثر كلامهم في المطالب البرهانية والأمور العقلية في الأذهان لا حقيقة له في الأعيان، وإذا طولبوا بالتمثيل عجزوا: ١٢٣ جـ ٥.
* وأهل العلوم الرياضية والطبيعة مستغنون عما في صناعة المنطق: ١٤، ١٥ جـ ٥.
* ما بين أصحاب المنطق من الاختلاف لا يحصى، سبب ذلك، في القرآن من الأمثال المضروبة والمقاييس العقلية ما يعرف به الحق والباطل، الغلط عند المتكلمين والفلاسفة أكثر مما هو عند الفقهاء والأطباء، وعلوم هؤلاء أنفع: ٣٧، ٣٨، ١٢٣، ١٢٤ جـ ٥.
* بيان أن كلامهم في المنطق من حشو الكلام يبينون به الأشياء وهي قبل بيانهم أبين: ٢٥، ٢٦، ٣٧، ٣٩ جـ ٥.
* سبب تسمية هؤلاء «أهل الكلام»: ٤٢، ٤٣ جـ ٥.
* كان السلف ينهون عن كلام هو خير وأحسن من هذا: ٥١ جـ ٥.
* لا يجوز أن يظن أن الميزان الذي أنزله الله هو منطق اليونان لوجوه: ١٢٩، ١٣٠ جـ ٥.
* قولهم في المنطق: هو علوم صقلتها الأذهان وقبله الفضلاء عنه أجوبة: ١٠٥ ـ ١٠٦ جـ ٥.
* إن كان فيهم من حقق شيئاً من العلم فلصحة المادة والأدلة التي نظر فيها: ١٦ جـ ٥.
* لا يوجد أحد من أهل الأرض حقق علماً من العلوم بصناعتهم حتى في الأمور الخلقية والعلمية، ورثة الأنبياء أجل من أن يلتفتوا إلى المنطق في العلوم الإسلامية: ١٥ ـ ١٨، ٢٣ جـ ٥.
* الصحيح من قوانين المنطقيين يدل على تناقض أهله وفاسده أوقعهم في الضلال والتناقض: ٢٠٥ ـ ٢٠٧ جـ ٣.
* هؤلاء ضلالهم أكثر من هداهم، وجهلهم أكثر من علمهم: ١٢١، ١٢٢ جـ ٥.
* الخائضون في العلوم من أهل هذه الصناعة أكثر الناس شكاً واضطراباً: ١٥، ١٦ جـ ٥.
* إدخال صناعة المنطق في العلوم الصحيحة تطويل بدون جدوى: ١٥، ١٧ جـ ٥.
* كحدهم للشمس: ٩٠ جـ ٥.
* من أصول فساد قولهم في الإلٰهيات ما ذكروه في المنطق من تركيب الماهيات من

الصفات التي سموها ذاتيات: ٤٧ جـ ٥.
* اتفاقهم على أن المنطق لا يفيد الأمور الكلية في الذهن: ١٣ جـ ٥.
* من العلوم ما ليس لمنطقهم طريق إليها ومن ذلك علم النبوات: ١٢ جـ ٥.
* غالب «علم ما بعد الطبيعة» علم بأحكام ذهنية: ١٤ ـ ١٦ جـ ٥.
* المتكلمون المنطقيون يقولون: يعلم بهذا القياس ثبوت الصانع وقدمه، وجواز إرسال الرسل وتأييدهم: ١١، ١٢ جـ ٥.
* منطقية اليهود والنصارى: ١١، ١٢ جـ ٥.
* هؤلاء في الأوائل كمتكلمة الإسلام في الأواخر: ٣١ جـ ٥.
* خلاصة أخطاء المنطقيين وبيان قلة علومهم وخستها وخستهم، ما أنشده القشيري في الرد على «كتاب الشفاء» لابن سينا: ١٣٥، ١٣٦ جـ ٥.
* مبدأ فلسفتهم وضعها فيثاغورس: ٦٩، ٧٠ جـ ٥.
* ليس للإسلام فلاسفة وليس في ألفاظ الفلاسفة فصاحة وبلاغة: ١٠١ جـ ٥.
* قول بعض الأشياخ: ليس بين الفلاسفة والأنبياء إلا السيف الأحمر: ٢٢، ٢٣ جـ ٥.
* الفلسفة كلها لا يصير صاحبها في درجة اليهود والنصارى بعد النسخ والتبديل: ١٣٥، ١٣٦ جـ ٥.

من قد يستفيد منه

* قد يستفيد ببعض ما في المنطق من كان في غاية الجهالة والضلالة وقد فقد أسباب الهدى كلها، كعوام اليهود والنصارى والروافض ونحوهم ٧، ١١ ـ ١٢ جـ ٥.
* ربما يحصل لبعضهم إيمان ونفاق من هذه الطريق: ٨، ٩ جـ ٥.
* إنما يحتاج إليه من لم يعرف غيره أو من أعرض عن غيره أو من كان يحب من الطرق كل ما كان أخفى وأدق وأكثر مقدمات وأطول: ١١٥ ـ ١١٧ جـ ٥.
* جميع ما يأمر به أهل المنطق من العلوم والأخلاق والأعمال لا تكفي في النجاة من عذاب الله ولا تكمل به النفس ولا يحصل بها نعيم الآخرة وإن كان لهم ذكاء وفطنة وزهد وأخلاق: ١٨ ـ ٢٥، ٧١ ـ ٧٥ جـ ٥.
* ما فيه من منفعة صلاح الدنيا وعمارتها ومن قول الحق واتباعه والأمر بالعدل والنهي عن الفساد داخل في جنس ما جاءت به الرسل: ١٢ جـ ٥.
* الصواب مما يذكرونه من العلوم النظرية منفعته في الدنيا، وقد يستغنى عنها في الأمور الدنيوية أيضاً: ١٢، ١٣ جـ ٥.
* قد يستجهل أهله من لم يشركهم في علمهم وإن كان أحسن إيماناً منهم ـ ٧ ـ ٩ جـ ٥.

واضعه

* صناعة المنطق وضعها معلمهم الأول **أرسطو** ١٧، ١٨، ٢٢، ٢٣، ٢٧، ٥٠، ٥٦، ١٤٢ جـ ٥.
* لم سمى «المعلم الأول»؟ ١٤٢ جـ ٥.
* كلام أرسطو في المنطق خير من كلامه في الإلهيات، وكلامه في الطبيعيات غالبه جيد: ٧٣، ١١١ جـ ٥.
* مبدأ علم المنطق من الهندسة لذلك سموه حدوداً: ٧١ جـ ٥.

* أرسطو ليس هو وزير ذي القرنين، أرسطو وقومه كانوا يعبدون الأصنام: ٩٥ جـ ٥.

مهذبوه

ما بقي فيه بعد التهذيب

* المسلمون هذبوا علوم الأوائل، لكن بقي فيها من الباطل والضلال شيء كثير: ١٧، ١٤٢ جـ ٥.
* تعريبه، ومتى كان؟ ١٤٢ جـ ٥.
* المتأخرون غيروا في المنطق الإلهي والطبيعي بعض ما ذكر أرسطو: ١١١ جـ ٥.
* الباقلاني بين فضل منطق الإسلاميين على منطق الصابئين وكلامهم: ٣٥، ٣٦، ٧٢، ٧٣ جـ ٥.
* مقتدموهم لم يذكروا في كلامهم المقدمات.
* المتلقاة عن الأنبياء، وإنما ذكر ذلك متأخروهم فجعلوا علوم الأنبياء من الأمور الحدسية: ١١، ١٢ جـ ٥.
* تقارب السهروردي المقتول، استمد فلسفته من الروم الصابئين والفرس والمجوس وهاتان المادتان هما مادتا القرامطة الباطنية ومن دخل معهم من الإسماعيلية والنصيرية وأمثالهم: ١٢ جـ ٥.
* أصحاب «رسائل إخوان الصفا» أرادوا أن يوفقوا بين ما يقوله هؤلاء وبين ما جاءت به الرسل: ٢٢، ٢٣ جـ ٥.
* انقسام الناس ـ الفلاسفة والمتكلمون وأهل الحديث ـ بالنسبة إلى علوم الأوائل التي عربت من المنطق وغيره إلى أقسام: ١٤٢ جـ ٥.
* بيان ما في كلام المنطقيين من الباطل لا يستلزم كونهم أشقياء إلا إذا بعث إليهم رسول، من عرف ما جاءت به الرسل فعدل إلى طريق هؤلاء كان شقياً: ٧٥ جـ ٥.
* **مسائله**: الكلمات المفردة لفظاً ومعنى، تأليف المفردات وهي القضايا ونقيضها وعكسها المستوى وعكس النقيض، تأليفها بالحد والقياس، مواد القياس: ٤٥ ـ ٤٧ جـ ٥.
* **حد علم المنطق**: عند أهله، يزعمون أنه «آلة قانونية تمنع مراعاتها الذهن أن يزل في فكره» ٨، ٩٥ جـ ٥.
* **موضوعه**: المعقولات من حيث يتوصل بها إلى علم ما لم يعلم، ويزعمون أن **المنطقي** ينظر في جنس الدليل المطلق ـ الذي هو أعلم من الدليل الشرعي الذي ينظر فيه صاحب أصول الفقه ـ ويميز بين ما هو دليل وما ليس بدليل ويدعون أن نسبة منطقهم إلى المعاني كنسبة العروض إلى الشعر: ٩٣، ٩٤ جـ ٥.
* ويقولون: نحن نتكلم في الأمور الكلية والعقليات المحضة من حيث هي هي: ١٢٠ ـ ١٢٣ جـ ٥.
* «المثل الأفلاطونية» ١٢٢ ـ ١٢٣ جـ ٥.
* الأنبياء بينوا من البراهين العقلية التي تعلم بها العلوم الإلهية ما لا يوجد عند هؤلاء البتة: ١٢٢ ـ ١٢٤ جـ ٥.
* **بنوا المنطق**: على الكلام في الحد ونوعه والقياس البرهاني ونوعه: ٢٥، ٤٧، ١٣٦، ٢٤٢ جـ ٥.
* سبب حصرهم هذا الفن في هذين أنهم

قالوا: العلم إما تصور، وإما تصديق، وكل من العلمين إما بديهي لا يحتاج إلى طريق، وإما نظري يحتاج إلى طريق، قالوا: والطريق الذي ينال به التصور المطلوب هو الحد، والطريق الذي ينال به التصديق هو القياس: ٤٧، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٣ جـ ٥.

الحد

* كلامهم في الحدود غالبه من الكلام الكثير الذي لا فائدة فيه: ٢٦ جـ ٥.
* الحد عندهم هو: القول الدال على ماهية المحدود وهو تفصيل ما دل عليه الاسم بالإجمال: ٤٨، ١٣٧، ١٤٢ جـ ٥.
* أو «المؤلف من الذاتيان المشتركة والمميزة» وهو المركب من الجنس المشترك والفصل المميز مثال: ٣٢، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٤٨، ٤٩ جـ ٥.
* وقد يسمون القول الشارح بالحد: ٣٠ - ٣٢، ٣٩ جـ ٥.
* قالوا: **والماهية** مركبة من الصفات الذاتية ٥٢، ١٣٧ جـ ٥.
* وفرقوا بين الذاتية والعرضية بأن الذاتية هي التي يمتنع تصور الموصوف إلا بتصورها وما ليس كذلك فهو العرضي، مثال: ١٣٧ جـ ٥.
* ينقسم العرضي إلى لازم وعارض مفارق، أنقسام اللازم إلى لازم للماهية ولازم لوجودها دون ماهيتها، أمثلة: ١٣٧ جـ ٥.
* كثيراً ما يشكل التفريق عليهم بين الذاتي والملازم للماهية ففرقوا بينهما بأن الذاتي يسبق تصوره تصور الماهية: ١٣٧ جـ ٥.
* بطلان هذا التفريق: ٣١، ٣٢، ٥٥ - ٥٦، ٥٠، ١٤٠، ٩٧، ٩٨ جـ ٥.
* كل من الذاتي والعرضى إما أن يشترك فيه الجنس - وهو الجنس العام والعرض العام - وإما أن ينفرد به نوع - وهو الفصل والخاصة - وإما أن يجمع بين المشترك والمميز - وهو النوع - فهذه الكليات الخمس: الجنس، والفصل والنوع، والخاصة، والعرض العام: ١٣٧، ١٣٨ جـ ٥.

الفساد في المنطق في الحد والبرهان

* حدود المنطقيين التي يدعون أنهم يصورون بها الحقائق يجمعون بها بين المختلفين ويفرقون بين المتماثلين: ٥١ جـ ٥.
* **الكلام في الحد في مقامين**: ٤٨، ١٤٠ جـ ٥.

المقام الأول

* قولهم: «التصور الذي ليس ببديهي لا ينال إلا بالحد» الذي ذكروه وبيان ضعفه من وجوه: ٤٨، ٩٤، ١١١، ١٤٠، ١٤٢ جـ ٥.
* البديهي من التصورات والتصديقات مستغن عن الحد والقياس: ١٤٢ جـ ٥.
* الأول: أن النافي عليه الدليل: ٤٨ جـ ٥.
* الثاني: أن الحاد إما أن يكون عرف المحدود بحد أو بغير حد: ٢٦، ٤٨ جـ ٥.
* الثالث: أنهم إلى الآن لم يسلم لهم حد لشيء من الأشياء حتى الإنسان والشمس

والإسم والقياس، ولا يعلم للناس حد مستقيم على أصلهم: ٢٧، ٤٨ جـ ٥.
* الرابع: أن المتكلمين بالحدود طائفة قليلة من بني آدم والمصنفون في سائر العلوم ـ من الطب والحساب والنحو والفقه ـ أحكموها بدون هذه الحدود المتكلفة فضلاً عن الأنبياء وأتباعهم من العلماء والعامة، ما دخل النحويين والأصوليين من جراء إدخالهم هذه الحدود في التعريفات: ٢٧ ـ ٢٨، ٤٨ جـ ٥.
* الخامس: أن تصور الماهية إنما يحصل عندهم بالحد المؤلف من الذاتيات المشتركة والمميزة، وهذا متعذر أو متعسر عندهم، الحد الحقيقي عندهم: ٤٨ جـ ٥.
* السادس: أن الحدود عندهم إنما تكون للحقائق المركبة، فأما ما لا تركيب فيه فليس له حد عندهم وقد حدوه: ٤٩ جـ ٥.
* السابع: أن سامع الحد إن لم يكن عارفاً قبل ذلك بمفردات ألفاظه ودلالتها على معانيها لم يمكنه فهم الكلام: ٤٩ جـ ٥.
* الثامن: أن الحس يفيد تصور الحقيقة تصوراً مطلقاً، وأما عمومها وخصوصها فهو من حكم العقل: ٢٩، ٣٠ جـ ٥.
* التاسع: إذا كان الحد هو قول الحاد فتصور المعاني لا يفتقر إلى ألفاظ: ٤٩ جـ ٥.
* العاشر: أن الحد من باب الألفاظ فيحتاج إلى أن يسبقه التصور: ٢٩ جـ ٥.
* الحادي عشر: أن الموجودات يتصورها الإنسان بحواسه الباطنة والظاهرة وإن لم يتصورها بذلك امتنع أن يتصورها بالحد والقياس، أمثلة: ٢٩، ٤٩، ١٤٢ جـ ٥.
* الثاني عشر: أنهم يقولون للمعترض أن يطعن في الحد بالنقض: ٤٩ جـ ٥.
* الثالث عشر: أنهم معرفون بأن من التصورات ما يكون بديهياً لا يحتاج إلى حد، وأن الناس يتفاوتون في الإدراك: ٢٩ جـ ٥.
* الرابع عشر: أن العلم بوجود صفات مشتركة ومختصة حق لكن جعل بعضها ذاتياً وبعضها لازماً للذات باطل: ٣١، ٥٥ جـ ٥.
* الخامس عشر: أن الحدود أقوال كلية لا يمنع تصور معناها من وقوع الشركة فيها: ٤٩ جـ ٥.
* السادس عشر: أن الصفات الذاتية قد تعلم ولا يتصور بها كنه المحدود: ٣٣ جـ ٥.
* السابع عشر: أن الحد إذا كان له جزءان فلا بد لجزءيه من تصور، فإن احتاج كل جزء إلى حد لزم التسلسل أو الدور: ٣٣ جـ ٥.
* الثامن عشر: أن الحدود لا بد فيها من التمييز، وكلما قلت الأفراد كان التمييز أيسر وربما كان الاسم فيها أنفع من الحد: ٣٣، ١٤٣ جـ ٥.
* قولهم: إن الحد لا يحضل بالمثال: ٦٦ ـ ٩٨ جـ ٥.
* التاسع عشر: أن الله علم آدم الأسماء كلها، وقد ميز كل مسمى عما يفصله من الجنس المشترك ويخصه دون ما سواه، وبين ما به يرسم معناه في النفس: ٢١ جـ ٥.

* العشرون: قولهم: «الحقيقة مركبة من الجنس والفصل» يقال لهم: إما أن يكون التركيب في الخارج أو الذهن أو: ٣٢، ١٤٠ جـ ٥.
* الحادي والعشرون: هل يريدون بالصفات الذاتية المشتركة والمختصة ـ كالحيوانية والناطقية ـ أن نفس الصفة الموجودة في الخارج مشتركة أو؟: ٣٤ ـ ٣٦ جـ ٥.
* ما يذكرونه من حد الشيء أو الحد بحسب الحقيقة أو حد الحقائق فليس فيه من التمييز إلا ذكر بعض الصفات التي للمحدود: ٣٣، ٣٧ ـ ٣٨ جـ ٥.
* تقسيمهم الحد إلى نوعين: بحسب الاسم، وبحسب الصفة أو الحقيقة أو المسمى، بطلانه ٣٣ جـ ٥.

المقام الثاني

* قولهم: «الحد يفيد تصور الأشياء»: ٥٠ ـ ٥٦، ٩٤، ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ٢٠٦ جـ ٥.
* الدليل على أن الحدود لا تفيد تصور الحقائق، وجوه: ٥١، ٥٢ جـ ٥.
* الأول: أن الحد قول الحاد، وهو دعوى، فإن كان المستمع عالماً بصدقها لم يكن قد استفاد بالحد، وإن لم يكن عالماً لم يفده مجرد القول بلا دليل شيئاً: ٥١، ٥٢ جـ ٥.
* الثاني: أنهم يقولون: الحد لا يمنع ولا يقام عليه دليل، وإنما يمكن إبطاله، بالنقض والمعارضة: ٥١، ٥٢ جـ ٥.
* الثالث: أن يقال: لو كان الحد مفيداً لتصور المحدود لم يحصل إلا بعد العلم بصحة الحد: ٥٢ جـ ٥.
* الرابع: أنهم يحدون المحدود بالصفات ـ التي يسمونها الذاتية والعرضية ـ والمستمع إن لم يكن عارفاً بتلك الصفات امتنع تصوره وإن كان عالماً بها كان قد تصوره بدون حد: ٥٢، ٥٣ جـ ٥.
* الخامس: أن التصورات المفردة يمتنع أن تكون مطلوبة فيمتنع أن تعلم بالحد: ٥٤، ٥٥ جـ ٩.
* إن قيل: فالإنسان يطلب تصور الملك والجن والروح وأشياء كثيرة وهو لا يشعر بها؟: ٥٤، ٥٥ جـ ٥.
* السادس: أن يقال: المفيد لتصور الحقيقة عندهم هو الحد العام وهذا مبني على أصلين فاسدين: ٥٤، ٥٥ جـ ٥.
* السابع: أن يقال: هل يشترطون في الحد وكونه يفيد تصور الحقيقة أن تتصور جميع صفاته أو يكتفون بالجنس القريب: ٥٦ جـ ٥.
* الثامن: أن اشتراطهم ذكر الفصول المميزة مع تفريقهم بين الذاتي والعرضي غير ممكن: ٣٢، ٥٦ جـ ٥.
* التاسع: أن فيما قالوه دوراً فلا يصح: ٥٦، ٥٧ جـ ٥.
* العاشر: أنه يحصل بينهم في هذا الباب نزاع لا يمكن فصله على هذا الأصل: ٥٧ جـ ٥

فائدة الحدود ومعناها لغة وشرعاً

* الحد لغة: هو الفاصل بين ما يدخل في المسمى ويتناوله ذلك الاسم وما دل عليه من الصفات وبين ما ليس كذلك، فأما تصور المعاني والحقائق ففطري يحصل بالحس الباطن والظاهر: ٢٩، ٣٣، ٥٠، ٥١، ١٤١ جـ ٥.

* فائدة الحدود بيان مسمى الاسم فيرجع في ذلك إلى قصد المسمى ولغته وهذه هي حدود الأسماء التي يتكلم فيها العلماء: ٣٠، ٣٣ـ٣٨ جـ ٥.
* الحد عند جماهير النظار هو المميز للمحدود ولا يسوغون إدخال الجنس العام في الحد: ٥٠، ٥١، ٥٣، ٦٦، ٦٧، ٩٤ جـ ٥.
* معرفة حدود كل لفظ في الكتاب والسنة فرض كفاية: ٥٢، ٥٣ جـ ٥.

القياس

* القياس في اللغة والاصطلاحات وانقسامه: ٦٥، ٨٦، ٨٢ جـ ٥، ٢٦٣ ـ ٢٦٥ جـ ٧.
* قد يسمون القياس «النسبة»: ١٤٢ جـ ٥.
* غلط من قال من المتأخرين ـ أهل الكلام والرأي: إن العقليات لا قياس فيها: ٤، ٦٥ جـ ٥.
* أو أنه يستعمل فيها قياس التمثيل دون قياس الشمول.
* تعريف القياس عند المنطقيين هو «قول مؤلف من أقوال إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر، معنى مفردات هذا التعريف ومحترزاته: ٥٧، ٨٧، ٨٨، ١٣٨ جـ ٥.
* المؤلفون للأقيسة يتكلمون أولاً في مفردات الألفاظ والمعاني ـ التي هي الأسماء ـ ثم يتكلمون في تأليف الكلمات من الأسماء ـ الذي هو الخبر والقضية والحكم ـ ثم يتكلمون في تأليف الأمثال المضروبة ـ الذي هو القياس، والبرهان والدليل، والآية والعلامة: ٢٦٦، ٢٦٧ جـ ٧.
* جملة ما يضرب من الأمثال ستة عشرة إيضاح حصرها فيها: ٢٦٥، ٢٦٦ جـ ٧.
* الكلام في المفردات: ألفاظها ومعانيها والأسماء المترادفة، والمتباينة، والمشتركة والمتواطئة والمفردة والمركبة، والكلي، والجزئي: ٤٥، ١٣٧ جـ ٥، ١٤١، ١٤٥ جـ ٦، ٤٣٢ـ٤٣٣ جـ ١٠.
* الكلام في القضايا وأقسامها وأحكامها: ٤٠، ٤٥، ١٣٨ جـ ٥.
* القضية الخبرية إذا كانت جزء القياس سموها مقدمة: ٨٧ جـ ٥.
* القياس لا بد فيه من قضية كلية وحد أوسط يكون أعم من المحكوم عليه: ٣٤٨ جـ ١.
* القياس يشتمل على ثلاثة حدود أصغر وأوسط وأكبر، مثال: ١٠٣، ٨٨ جـ ٥.
* قول المنطقيين: كل «ألف» «باء» وكل «باء» «جيم» فكل «ألف» «جيم»: ٦٦، ٦٧، ٩٦، ٩٧ جـ ٥.
* قول بعض الناس: التوسط هو ما يكون متوسطاً في نفس الأمر بين اللازم القريب واللازم البعيد خطأ: ٩٧ ـ ٩٩ جـ ٥.
* المقدمة المذكورة في القياس الذي هو مثل: لها وصف ذاتي ووصف إضافي، الوصف الذاتي لها أن تكون مطابقة فتكون صدقاً أو لا تكون مطابقة فتكون كذباً، جميع المقدمات المذكورة في أمثال القرآن هي صدق: ٣٩٢، ٢٩٣ جـ ١.
* وأما الوصف الإضافي فكونها معلومة عند زيد أو مظنونة أو غير مسلمة أم لا ينضبط: ٢٩٢، ٢٩٣ جـ ١.
* تقسيم المنطقيين لمقدمات القياس إلى

مستيقن ومشهور ومسلم ليس وصفاً لازماً: ٢٩٠ ـ ٢٩٤ جـ ١.
* ليس في قياسهم بيان صحة شيء من المقدمات ولا فسادها، وإنما يتكلمون فيها من جهة ما يصدق بها: ١١٤، ١١٥ جـ ٥.
* قولهم: الاستدال لا بد فيه من مقدمتين بلا زيادة ولا نقصان: ٦٠، ٦٢، ٨٦ ـ ٨٩، ٩٢ ـ ٩٣، ٩٧ ـ ٩٨، ١٠٠، ١٢٤، ١٢٥ جـ ٥.
* القياس لا بد له من مقدمات بديهية فطرية، كلما قلت المقدمات كان الغلط أقل: ١٥، ١٦ جـ ٥.
* قولهم: ليس المطلوب أكثر من جزئيتين فلا يفتقر إلى أكثر من مقدمتين: ٦٤، ٩٩، ١٠٠ جـ ٥.
* قد يكون الدليل مقدمة واحدة وقد يحتاج المستدل إلى مقدمتين فأكثر: ٦٩، ٩٠، ٩٦، ١١٣ جـ ٥.
* قولهم: ربما أدرج في القياس قول زائد لغرض صحيح أو فاسد إلخ: ٩٥ ـ ١٠١ جـ ٥.
* إن قالوا: نقول: أقل ما يكون القياس من مقدمتين وقد يكون من مقدمات: ٨٨، ٨٩ جـ ٥.
* قولهم: قد تحذف إحدى المقدمتين لغرض: ٩٦ جـ ٥.
* إن قالوا: القضية الواحدة قد تكون في تقدير قضايا: ٩٠ ـ ٩٢ جـ ٥.
* الكلام في القياس وضروبه وشروط نتاجه، وغير ذلك من صور القياس وأنواعه: ٤٠، ٤٦، ٢٥٨ جـ ٥.
* تقسيمهم القياس إلى اقتراني واستثنائي، الاستثنائي نوعان، تقسيمهم الاستثنائي إلى الأشكال الأربعة، أمثلة: ٣٠، ٣١، ٨٢، ٨٣ جـ ٥.
* ما ذكروه في الاقتراني يمكن تصويره بصورة الاستثنائي والاستثنائي يمكن تصويره بصورة الاقتراني، الشرطي المتصل والشرطي المنفصل ١٠٤، ١٠٥ جـ ٥.
* من صور القياس الحملي والشرطي المتصل والمنفصل: ٥٨، ٥٩ جـ ٥.

أقسام القياس

* ليس في قياسهم إلا شكل الدليل وصورته وأما استلزامه لمدلوله فلا: ١١٤ جـ ٥.
* قسم المنطقيون الأقيسة إلى خمسة أقسام: الأول: «البرهاني» ـ وهو عمدتهم ـ وهو ما كانت مواده يقينية، وحصروا اليقينيات فيما ذكروه من الحسيات الباطنة والظاهرة والبديهيات والمتواترات والمجربات وزاد بعضهم: الحدسيات: ٩، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨ جـ ٥.
* بطلان جعل علم الأنبياء من العلوم الحدسية: ١١، ١٢ جـ ٥.
* الثاني: «الخطابي» وهو ما كانت مواده مشهورة يقينية أو غير يقينية: ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨ جـ ٥.
* من قال من المصنفين في المنطق: «الخطابي»: ما يفيد الظن و «البرهاني»: ما يفيد العلم فلم يعرف مقصودهم ولا قال حقاً، كل من الخطابي والجدلي قد يفيد الظن: ٩، ١٠ جـ ٥.
* الثالث: «الجدلي» وهو ما كانت مواده

مسلمة من المنازع يقينية أو مشهورة أو غير ذلك: ١٣٢، ١٣٥، ١٣٨ جـ ٥.
* قد يمثلون المشهورات المقبولات التي ليست معلومة بـ «العلم حسن والجهل قبيح» مستندهم: ١٠، ١١ جـ ٥.
* قول بعض الناس في المشهورات: هي المقبولات لكون صاحبها مؤيداً بأمر يوجب قبول قوله ونحو ذلك ألزمتهم إياها الحجة: ٨، ٩ جـ ٥.
* الاربع: «الشعري» وهو ما كانت مواده مشعوراً بها غير معتقدة كالمفرحة والمحزنة والمضحكة: ١٣٨ جـ ٥.
* الخامس: «مغلطي» سوفسطاني وهو ما كانت مواده مموهة بشبه الحق: ١٣٨ جـ ٥.
* كثير من المقدمات تكون مع كونها خطابية أو جدلية أو شعرية يقينية برهانية: ٩ جـ ٥.
* قولهم: إن العقل قد يسلم مقدمات يعلم بها فساد الحكم الأول، وأن البديهة والفطرة قد تحكم بما يتبين لها بالقياس فساده: ١٠، ١١ جـ ٥.
* متقدموهم لم يذكروا المقدمات المتلقاة عن الأنبياء وإنما ذكرها متأخروهم: ١١، ١٢ جـ ٥.
* أمر الله نبيه أن يدعو إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة ويجادلهم بالتي هي أحسن، هذه الثلاثة تشبه من بعض الوجوه الأقيسة الثلاثة: البراهاني والخطابي والجدلي، لكنها أكمل من وجوه، بقي الشعر والسفسطة ـ التي هي الكذب المموه ـ فنفي ذلك بقوله: ﴿**أنبئكم على من تنزل**﴾ ٢٩٠ جـ ١، ٢٥ ـ ٢٩ جـ ٥.
* الأقيسة التي اشتمل عليها القرآن هي الغاية في دعوة الخلق إلى الله: ٢٧، ٢٨ جـ ٥.
* ما أمر الله به من الاعتبار يتناول قياس الطرد وقياس العكس: ١٢٩، ١٣٠ جـ ٥.
* كلامهم في الأقيسة والحجج كثير منه لا فائدة فيه، وكثير منه باطل وقول بلا علم والحق الذي فيه من تطويل الكلام وتكثيره بلا فائدة ومن سوء التعبير والعي: ١٦، ٢٩، ٤٠ جـ ٥.
* تقسيم القياس إلى مفصول وموصول: ٨٩ جـ ٥.

الكلام على البرهان في مقامين

* البرهان في كلام الله ورسوله وكلام العلماء أعم مما سموه هم «البرهان» ٦٠، ٦١، ١١٣، ١١٤، ١١٥ جـ ٥.
* العلوم البرهانية الكلية اليقينية والعلوم الإلهية ليسوا من رجالها، حيرتهم: ١٠، ٦١ جـ ٥.
* أما البرهان ـ أو القياس ـ عندهم فصورته صورة صحيحة وإذا كانت مواده صحيحة فلا ريب أنه يفيد علماً صحيحاً. مثاله: إذا قيل: كل (أ) (ب) وكل (ب) (ج) فكل (أ) (ج): ٣٨ ـ ٣٩، ١١٧، ١١٨، ١٣٩ جـ ٥، ٥٦٥، ٥٦٦ جـ ٦.
* لا نزاع أن المقدمتين إذا كانتا معلومتين وألغتا على الوجه المعتدل أنه يفيد العلم بالنتيجة، وهذه فطرية لا تحتاج إلى تعلم: ٣٨، ٣٩ جـ ٥.
* لم يقل النبي: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام» ليبين النتيجة بالمقدمتين على

النظم المنطقي: ٣٨، ٣٩، ٥٦ ـ ٦٢ جـ ٥.

المقام الأول

* قولهم: «لا يعلم شيء من التصديقات إلا بالقياس» ـ وهو القياس الشمولي ـ الذي وصفوا مادته وصورته ونقده من وجوه: ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٢ جـ ٥.
* التصديقات منها بديهي ومنها نظري، قد يكون النظري عند شخص بديهياً عند غيره: ٥٧ جـ ٥.
* قياس الشمول مؤلف من الحدود الثلاثة ـ الأصغر والأوسط والأكبر ـ والحد الأوسط فيه هو الذي يسمى في قياس التمثيل علة ومناطاً وجامعاً، مثال: ٦٤، ٦٥، ١٢٧ جـ ٥.
* أولاً: أن القياس المذكور لا يفيد إلا بذكر قضية كلية موجبة والقضايا التي هي عندهم مواد البرهان وأصولها ليس فيها قضية كلية للأمور الموجودة فيكون قليل المنفعة: ١٣، ٥١، ٦٧، ٦٨، ١٤٠ جـ ٥.
* المنطقيون يمثلون بصورة مجردة عن المواد المعينة، وإذا طولبوا بالمقدمتين احتجوا بما يمكن معه العلم بالمعينات: ٦٢، ٦٣ جـ ٥.
* القضايا الحيثية لا تكون إلا جزئية: ٣٥ جـ ٥.
* كلياتهم في الإلهيات أفسد من كلياتهم الطبيعية وغاية كلامهم فيها ظنون كاذبة: ٣٥، ٣٦ جـ ٥.
* مما يبين أن حصول العلوم اليقينية الكلية والجزئية لا يفتقر إلى برهانهم من قضية كلية: ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٨٢ جـ ٥.
* ثانياً: أن الأمور المعينة تعلم بالحس وبقياس التمثيل والأقيسة المعينة أعظم وأيسر مما تعلم أعيانها بقياس الشمول، أمثلة: ٤٢ ـ ٤٤، ٥٩ ـ ٦٣، ١١٤، ١٢٢، ١٢٣ جـ ٥، ٥٦٧ جـ ٦.
* ثالثاً: أن يقال: إذا كان لا بد في القياس من قضية كلية والحس لا يدرك الكليات وإنما تدرك بالعقل، فلا بد من قضايا كلية تعقل بلا قياس: ٤٤ جـ ٥.
* رابعاً: أن نقول: هب أن صورة القياس المنطقي ومادته تفيد علوماً كلية لكن من أين يعلم أن ما ليس ببديهي من التصورات والتصديقات لا يعلم إلا بالحد والقياس؟: ٥٠ جـ ٥.
* خامساً: أنه من أين لهم أن اليقين لا يحصل بغير المبادىء التي جعلوها مفيدة له: ٤٥، ٤٦ جـ ٥.
* سادساً: أشرف الموجودات هو واجب الوجود ووجوده معين فإذا لم نعلم إلا الكليات لم نعلمه وكذلك الجواهر العقلية والحقائق الخارجية عندهم: ١٣، ٦٨، ٧٦، ٧٧، ١٣٩، ١٤٠ جـ ٥.
* سابعاً: أن هذا العلم لا تكمل به نفس ولا تنجو من عذاب ولا تنال به سعادة: ٦٨، ٦٩ جـ ٥.
* ثامناً: أن يقال: هب أن النفس تكمل بالكليات المجردة فما يذكرونه في «العلم الأعلى» عندهم ليس كذلك: ٧١ ـ ٧٣ جـ ٥.
* تاسعاً: أنه إذا كان المطلوب بقياسهم البرهاني معرفة الموجودات الممكنة فتلك

ليس فيها ما هو واجب البقاء على حال واحدة: ٧٥، ٧٦ جـ ٥.

المقام الثاني

* قولهم: «القياس ـ أو البرهان ـ يفيد العلم بالتصديقات» بيان خطئهم من وجوه ٩٤، ١١١ جـ ٥.
* الأول: أنهم ـ كما حصروا اليقين في الصورة القياسية فقد ـ حصروا مواد القياس اليقينية في الحسيات والأوليات والمتواترات والمجربات والحدسيات مع أنه لا دليل نفي ما سوى هذه القضايا، ثم اعتبروا في الحسيات والعقليات وغيرها ما جرت العادة باشتراك بني آدم فيه وتناقضوا في ذلك، نتيجة هذا الحسر، الحدسيات إن جعلت يقينية فهي نظير المجربات، كل هذه جزئيات لم يبق مع هؤلاء إلا الأوليات التي هي البديهيات العقلية والأوليات إنما هي قضايا مطلقة في الأعداد والمقادير ونحوها وهذه مقدرات في الذهن ليست في الخارج كلية، الواجب ألا يجعل مقدمة البرهان إلا القضايا العقلية البديهية المحضة ٤٠ ـ ٤٣، ٥٩، ٦٠، ١١٧ ـ ١٢٠، ١٢٣، ١٣٩، ٢٤٣ ـ ٢٤٦ جـ ٥.
* لا يشترط للتصديق بالمتواترات والعلم بالمعجزات أن تتواتر وتعلم عند كل شخص: ٥٨ جـ ٥.
* خطؤهم في قولهم: إن القضايا المعلومة بالتواتر والتجربة والحواس يختص بها من علمها ولا تكون حجة على غيره: ٥٨ جـ ٥.
* الثاني: أن يقال: لا بد في كل قياس من قضية كلية وتلك القضية لا بد أن تنتهي إلى أن تعلم بغير قياس وإلا لزم الدور: ١١٩، ١٢٠، ١٤٠، ١٦٣ ـ ١٦٦ جـ ٥.
* الثالث: أن القضايا الكلية لا توجد في الخارج كلية عامة فلا يمكن الاستدلال بالقياس على خصوص وجود معين: ١٢٥ ـ ١٢٧ جـ ٥.
* الرابع: أن الحد الأوسط في قياس الشمول هو مناط الحكم في قياس التمثيل: ١٢٦، ١٢٧ جـ ٥.
* الخامس: أن النتيجة إذا افتقرت إلى مقدمتين فلا بد أن ينتهي الأمر إلى مقدمتين تعلمان بدون مقدمتين وإذا فرض مقدمتان طريق العلم بهما واحد لم يحتج إلى القياس: ١٢٧ جـ ٥.
* السادس: إذا أمكن علم القضية العامة بغير توسط قياس أمكن علم الأخرى: ٥٩، ١٢٧ جـ ٥.
* السابع: أن الأنبياء والأولياء لهم علم من الوحي والإلهام ما هو خارج عن قياسهم ومواده: ١٣٢، ١٣٣ جـ ٥.
* اعتراف حذاقهم بذلك: ٨، ٩، ١٢، ١٣ جـ ٥.
* الثامن: أنهم يجعلون ما هو علم يجب تصديقه ليس علماً وما ليس علماً وما ليس بعلم علماً: ١٣٣، ١٣٤ جـ ٥.
* التاسع: أنهم معترفون بالحسيات الظاهرة والباطنة ونفوا وجود ما يمكن أن يختص برؤيته بعض الناس كالملائكة والجن: ١٣٤ جـ ٥.
* العاشر: أن هؤلاء سلكوا في القضايا الأمر النسبي فيمتنع أن تكون طريقتهم مميزة

للحق من الباطل والرسل أخبروا بالقضايا الصادقة التي تفرق بين الحق والباطل، وبينوا من الطرق العلمية التي يعرف بها صدق القضايا ما هو مشترك: ١٣٤، ١٣٥ جـ ٥.
* إن قالوا: نحن نجعل البرهانيات إضافية فكل ما عرفه الإنسان بمقدماته فهو برهاني عنده: ١٣٥ جـ ٥.
* الحادي عشر: أنهم لما ظنوا أن طريقتهم محيطة بطريق العلم الحاصل لبني آدم جعلوا ما يخبر به الأنبياء من أنباء الغيب إنما هو بواسطة القياس المنطقي بطلان ذلك: ٤٤، ١٣٥ جـ ٥.
* الثاني عشر: أن قياس الشمول يمكن جعله قياس تمثيل وبالعكس: ١١٧ ـ ١٢٠، ١٢٣، ١٢٨ ـ ١٢٩ جـ ٥.
* فإن قيل: ما ذكره أهل المنطق من حصر طرق العلم يوجد نحو منه في كلام متكلمي المسلمين أو يذكرونه بعينه: ١٣٥ ـ ١٣٧ جـ ٥.

الأقيسة والأدلة ومراتبها.

* زعمهم أن قياسهم ـ وهو قياس الشمول ـ هو الذي يفيد اليقين، وأن قياس التمثيل إنما يفيد الظن من أفسد الأقوال، كل من القياسين يتبع مقدماته...: ١٣، ١٤ جـ ٥.
* المثال يعين على معرفة الكليات والتصور والتصديق: ٦٣ ـ ٦٨ جـ ٥.
* تنازع الناس في مسمى القياس فقال طائفة: هو حقيقة في قياس التمثيل مجاز في قياس الشمول، وقالت طائفة بالعكس، الصواب أنه حقيقة فيهما جـ ٥.
* أصناف الأدلة عندهم ثلاثة: القياس، الاستقراء، التمثيل، متى يكون الاستقراء يقينياً؟: ١٠١ جـ ٥.
* الاستقراء قسمان: ٨٢ جـ ٥.
* حصرهم الدليل في القياس والاستقراء والتمثيل لا دليل عليه، أيضاح ذلك: ٨٢، ٨٣ ـ ٨٦ جـ ٥.
* ما احتجوا به على أن الاستقراء دون الشمول والتمثيل دون الاستقراء والجواب عن ذلك: ١٠٦ ـ ١١١ جـ ٥.
* قياس التعليل نوع من قياس الشمول، ويسمى قياس العلة وبرهان العلة: ١٤ جـ ٥.
* قياس التمثيل يسمى أيضاً قياس الدلالة وبرهان الدلالة: ١٤ جـ ٥.
* قياس الشبه، إن قيل: بم يعلم أن المشترك مستلزم للحكم؟: ١٠٣، ١٠٤ جـ ٥.
* الدليل ومتى يعلم والطريق إليه هو الدليل فمن عرف دليل مطلوبه عرف مطلوبه سواء نظمه بقياسهم أو لا: ٩٨، ١١٣ ـ ١١٥ جـ ٥.
* نزاع الناس في العلة وتسمية الدليل وهل على المستدل أن يتعرض في ذكر الدليل لبيان المعارض: ٩٢ جـ ٥.

العقل، وأين مسكنه؟ وهل يفضل على العلم؟

* معنى العقل في الكتاب والسنة وكلام السلف والأئمة: ١٥٣ جـ ٥.
* والجهل والجاهلية: ٣٣٠ جـ ٤.
* العقل إنما يسمى به الضرورية والعمل بموجب تلك العلوم، وقد يراد بالعقل نفس الغريزة: ١٥٣، ١٦٢، ١٦٥ جـ ٥.

obeikandl.com

* متى يسمى الشخص عاقلاً؟ ٢٠، ٢١ جـ ٤.
* العقل إنما يسمى به العلم الذي يعمل به العمل بالعمل: ١٥٣، ١٦٢، ١٦٥ جـ ٥.
* العقل عند الفلاسفة هو المجرد عن المادة وعلائق المادة، وهو عندهم جوهر قائم بنفسه: ١٤٥، ١٤٦، ١٤٨ جـ ٥.
* ويثبتون جواهر عقلية قائمة بأنفسها، ويقولون فيه: العقل والعاقل والمعقول، ويسمونها المجردات والمفارقات للمادة، إذا حقق عليهم الأمر: ١٤٨ جـ ٥.
* ويصفون النفس بأنها إذا فارقت البدن كانت عقلاً: ١٤٦ جـ ٥.
* الفرق عندهم بين العقل والنفس: ١٤٦ جـ ٥.
* قول السائل: هو جوهر أو عرض ينبني على المراد بلفظ الجوهر: ١٦٠، ١٦١ جـ ٥.
* هل الأجسام مركبة من الجواهر المفردة؟ أم من المادة والصورة؟ أم لا من هذا ولا من هذا؟: ١٦٠ جـ ٥.
* المادة عندهم، الهيولى: ١٤٥، ١٤٦ جـ ٥.
* العقل والعلم يقبل الزيادة والنقصان والتفاضل: ١٦٥، ٥٧٠ جـ ٥.
* العقل قائل بنفس الإنسان التي تعقل وهو متعلق بالقلب، إذا أريد بالقلب الباطن فهو متعلق بدماغه، وقيل: إن أصل العقل في القلب، فإذا كمل انتهى إلى الدماغ: ١٦٢ جـ ٥.
* مبدأ الفكر والنظر في الدماغ ومبدأ الإرادة في القلب: ١٦٢ جـ ٥.
* إن أريد بالعقل الغريزة فالعلم أفضل، وإن أريد به العلوم التي تحصل بها فهي من العلم: ١٦٣ جـ ٥.
* إذا استعمل القلب وسائر الحواس، والأعضاء فيما خلقت له كان خيراً وصلاحاً لذلك العضو ولله وللشيء الذي استعمل فيه، وإذا لم يستعمل في ذلك كان خسارة، وإن استعمل في خلاف ما خلق له فهو الضلال والهلاك: ١٦٤ جـ ٥.

obeikandl.com